

## استشارة عدد 2022-52

### المتعلقة بعقد أشغال السباكة الدورية بالمحاكم الراجعة بالنظر

#### للادارة الجهوية للعدل بسوسة

بين المضيدين أسفله

● السيدة المديرة الجهوية للعدل بسوسة

● ..... والسيد وكيل مؤسسة

تم الاتفاق على ما يلي:

#### الفصل الأول: موضوع العقد

يلتزم وكيل مؤسسة ..... صاحب معرف جبائي عدد ..... بالقيام بجميع أشغال صيانة السباكة الدورية بمقرات المحاكم التابعة للادارة الجهوية للعدل بسوسة موضوع العقد.

#### الفصل الثاني: أشغال الصيانة والأعمال

تنجز أعمال الصيانة كل ما دعت الحاجة لذلك. وتمثل هذه الأعمال في:

1. تشخيص العطب

2. إصلاح العطب

3. تقديم قائمة مفصلة في القطع التي تم تغييرها

يتعين مد الإدارة الجهوية للعدل بوصول ممضى في نفس الوقت من رئيس كتابة المحكمة من جهة، والعون القائم بعملية الصيانة من جهة أخرى. يحتوي وصل التدخل وجوبا على وصف لما تم إنجازه كما يحمل الطابع الدائري للمحكمة ولا تقبل الأشغال المنجزة ما لم تحتوي على التنصيصات المذكورة آنفا. على أن تترك للمسؤول بالإدارة أو المحكمة مدة تثبت بثلاثة أيام قبل إمضاء وصل التدخل.

#### الفصل الثالث: الإعلام بطلب التدخل

يتم إعلام المؤسسة المتعاقدة بضرورة التدخل عن طريق مكالمة هاتفية أو بمقتضى مكتوب يرسل عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني.

وفي صورة عدم تدخل المؤسسة المتعاقدة في أجل 48 ساعة من تاريخ إعلامها يتم تكليف مؤسسة أخرى للتدخل لإنجاز المطلوب مع خصم

قيمة الأشغال من فاتورة المؤسسة المتعاقدة.

#### الفصل الرابع: التصرف في ملفات الصيانة

تلزם المؤسسة المتعاقدة بمسك دفتر صيانة لكل محكمة يمكن التعرف من خلاله على تاريخ التدخلات ونوعيتها ونتائج الإصلاحات وعلى توضيحات خاصة بالأعطال التي طرأت على الشبكات.

#### الفصل الخامس: مدة العقد

يلتزم وكيل مؤسسة ..... بالقيام بأشغال الصيانة المطلوبة موضوع العقد.

## الفصل السادس: تحديد الأسعار

تعتبر الأسعار المقترحة والمقدمة في الاستشارة ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

## الفصل السابع: خلاص العقد

تم عملية خلاص التدخلات المنجزة في إطار هذا العقد بعد تقديم فاتورة من أربع نظائر من طرف المؤسسة المتعاقدة تتضمن المبلغ بالأرقام وبلسان القلم وتكون مختومة ومؤرخة وممضاة مصحوبة بنسخ من تدخلات الصيانة مضافة من قبل مسؤول بالإدارة الجهوية أو المحكمة وتحمل الطابع الدائري للإدارة أو المحكمة وجوباً.

## الفصل الثامن: عقوبات التأخير أو عدم الوفاء

تعرض المؤسسة المتعاقدة إلى خطايا تأخير وقدرها 50 ديناراً في حالة التأخر لمدة 48 ساعة عن كل طلب تدخل كما يمكن للإدارة فسخ العقد من جانها في صورة عدم وفاء المؤسسة بالتزاماتها.

## الفصل التاسع: تحمل المؤسسة المتعاقدة تكاليف تسجيل هذا العقد.

## الفصل العاشر: فسخ العقد

يحق للإدارة إلغاء العقد في صورة إخلال المؤسسة المتعاقدة بالتزاماتها التعاقدية وذلك في أجل عشرة (10) أيام من التنبيه عليها بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

## الفصل الحادي عشر: أحكام عامة

بالنسبة لكل ما لم يتعرض إليه هذا العقد فإنه يقع تطبيق الأحكام التي جاءت بها القوانين والترتيبات الجاري بها العمل.

## الفصل الثاني عشر: السرية

يقر مقدم الخدمة بأنه ملزم باحترام السرية المهنية والالتزام بالسلطة التقديريّة في جميع الأمور المتعلقة بالوقائع والمعلومات والقرارات التي يكون على علم بها أثناء تنفيذ أعمال الصيانة.

## الفصل الثاني عشر: معلوم التسجيل

تحمل المؤسسة المتعاقدة تكاليف تسجيل هذا العقد.

وكيل مؤسسة .....

المديرة الجهوية للعدل بسوسة

اطلعت ووافقت

اطلعت ووافقت